



وزارة التعليم  
جامعة المرقب  
كلية علوم الشريعة



# المجلة العلمية لعلوم الشريعة

## مجلة علمية محكمة نصف سنوية

رئيس التحرير: أ. عصام الصديق يعقوب

مدير التحرير: أ. حمزة احمد ارفيدة

سكرتير التحرير: م. طارق علي الحوات

العدد الثالث

## السحر حقيقته وحكمه

د. أحمد بن محمد النجار  
كلية علوم الشريعة / جامعة المربـب

### مقدمة:

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مصل له، ومن يضل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

### أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار، وبعد:

فإن الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قد أرسل رسوله بالهدي ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، وأعظم ما بعث الله به رسوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تحقيق التوحيد، الذي هو حق الله على العبيد، فما من شيء يتحقق التوحيد ويتحقق كماله إلا وبينه النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لأمته، وما من شيء يخل بالتوحيد وينقضه إلا وحدنا منه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فترك الأمة على البيضاء، ليهارها سواء، لا يزيغ عنها بعده بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إلا هالك.

ومن الأمور الكفرية التي تناقض التوحيد من أصله: السحر؛ إذ فيه صرف العبادة لغير الله من توجيهه، واستغاثة، ودعاء، وذبح إلى غير ذلك من أنواع العبادة، فإن السحرة يتوجهون للشياطين رغباً ورهباً، والشياطين يوالون من يفعل ما يحبونه من الشرك والكفر والفسوق والعصيان.

كما أن السحر يتضمن الكفر ولا يخلو منه، فتجد الساحر -والعياذ بالله- يرتكب أموراً كفرية عديدة، منها: سب الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، والقدح في النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وكتابة القرآن بدم الحيض النجس النتن، وإلقاء المصحف في الحشيش وتلطيخه بالقاذورات، إلى غير ذلك.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

أولاً: البحث في هذا الموضوع هو من باب العلم بما ينافق التوحيد تفصيلاً.  
ثانياً: المساهمة في التحذير من هذا الأمر الخطير، والخطب الجسيم؛ اقتداءً بكتاب الله، وسنة رسوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وتحذيراً للناس من الوقوع فيه بتعلمها أو بالذهاب إلى أهله.

ثالثاً: كثرة السحر واستعماله في بعض المجتمعات الإسلامية، فكان لزاماً التحذير منه وتذكير الناس  
بمناقضته للتوحيد.

رابعاً: بيان وجه كون السحر شركاً.

### خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، ومبختين، وخاتمة:

المبحث الأول: حقيقة السحر وأقسامه، وتحته مطالب:

المطلب الأول: تعريف السحر لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أقسام السحر.

المطلب الثالث: وجه الشرك في السحر.

المطلب الرابع: حكم من أنكر وجود السحر.

المبحث الثاني: حكم السحر والسحرة، وتحته مطالب:

المطلب الأول: الأدلة على تحريم السحر.

المطلب الثاني: حكم من تعلم السحر.

المطلب الثالث: حكم إتيان الساحر.

المطلب الرابع: حكم حل السحر بمثله.

المطلب الخامس: عقوبة الساحر.

وأسائل الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله مني، وينفعني به يوم الدين، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

## المبحث الأول: حقيقة السحر و أقسامه

### المطلب الأول: تعريف السحر لغة واصطلاحاً

السحر لغةً: مصدر سَحَرَ يَسْحُرُ سِحْراً.

فالسحر: بكسر السين، هو: كل مالطف مأخذ ودق، والجمع: أسماء السحر وسحور.<sup>(1)</sup>

قال الأزهري رحمه الله في بيان أصل كلمة السحر: «وأصل السحر: صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره»<sup>(2)</sup>.

وقال يونس بن حبيب رحمه الله: «تقول العرب للرجل: ما سحرك عن وجهك كذا وكذا، أي: ما صرفك عنه»<sup>(3)</sup>.

وبهذا يتضح: أن حقيقة السحر هي: صرف الشيء عن حقيقته على وجه يدق فيه مأخذ ويخفي.

ومما يدخل في حد السحر لغة البيان: لقول النبي صلوات الله عليه: «إِنَّمَا لِلْبَيَانِ لِسْحَرَةً»<sup>(4)</sup>.

قال البغوي رحمه الله: «وأصل السحر في كلامهم: الصرف، وسمى السحر سحراً؛ لأنّه مصروف عن جهته، ومنه: قوله صلوات الله عليه: ﴿فَلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ (المؤمنون: 89)، أي: تصرفون عن الحق، وقوله صلوات الله عليه: ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْخُورًا﴾ (الإسراء: 47)، أي: مصروفًا عن الحق، فهذا المتكلم ببيانه يصرف قلوب السامعين إلى قبول قوله، وإن كان غير حق»<sup>(5)</sup>.

### السحر اصطلاحاً:

اختلت عبارات أهل العلم في تعريف السحر؛ وذلك لكثره أنواعه، وتعديده أفراده.

قال الشافعي: «والسحر: اسم جامع لمعان مختلف»<sup>(6)</sup>.

فمن العلماء من عرف السحر، فقال: مزاولة النفوس الخبيثة لأفعال وأقوال يتربّط عليها أمور خارقة

للعادة.<sup>(7)</sup>

(1) تاج العروس للزبيدي (514/11) مادة (سحر).

(2) تهذيب اللغة (170/4) مادة (سحر).

(3) تهذيب اللغة (170/4).

(4) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب إِنَّمَا لِلْبَيَانِ لِسْحَرَةً (ص 1018).

(5) شرح السنة (363/12).

(6) الأئم (293/1).

(7) معنى الحاج للشريبي (120/4).

وعرّفه بعضهم فقال: عَقْدٌ ورُقٌّ وكلامٌ يتكلّم به، أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثّر في بدن المسحور، أو قلبه، أو عقله، من غير مباشرة له.<sup>(1)</sup>

ومن خلال ما سبق عرضه من تعرّيفات أهل العلم للسحر يظهر أنّه لا يمكن حده بحدٍّ جامع؛ لكثرّة أنواعه واختلافها.

قال الشّيخ محمد الأمين الشنقيطي: «اعلم أنّ السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحدٍّ جامع مانع؛ لكثرّة الأنواع المختلفة الدّاخلة تحته، ولا يتحقّق قدرٌ مشتركٌ بينها يكون جامعاً لها مانعاً لغيرها، ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافاً متبّيناً».<sup>(2)</sup>

## المطلب الثاني: أقسام السحر

ينقسم السحر باعتبار كونه حقيقةً أو تخيلياً إلى قسمين:

1. سحر حقيقي، بمعنى: أنّ له حقيقة في التأثير بإذن الله، فمنه ما يقتل، ومنه ما يُمرض، ومنه ما يأخذ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها، ومنه ما يُفرق بين المرء وزوجه، ومنه ما يبغض أحدهما إلى الآخر، أو يحبّ بين اثنين.<sup>(3)</sup>

وممّا يدلّ عليه:

قوله - تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ (الفلق: 4)، يعني السّواحر الّاتي يعقدن في سحرهنّ وينفثن عليه، ولو لا أنّ السحر له حقيقة لما أمر الله - تعالى - بالاستعاذه منه.

قوله - تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَأْلِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمُنَّ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولُوا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُفُّرْ فَيَنَعَّلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يَفْرِقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ﴾

(البقرة: 102)، فقد أثبت الله أن للسحر حقيقة، وأنه يُفرق به بين المرء وزوجه.

قال أبو القاسم التّيمي: «فصلٌ في بيان أن السحر له حقيقة».<sup>(4)</sup>

وقد أنكر حقيقة السحر، وجعله من باب التّخييل: المعتزلة ومن وافقهم، كابن حزم.

(1) المغني لابن قدامة (104/10).

(2) أصوات البيان (41/4).

(3) انظر: المغني لابن قدامة (104/10).

(4) الحجّة في بيان الحجّة (519/1).

قال ابن حزم: «والسحر حِيَلٌ وتخييلٌ، لا يحييل طبيعة أصلها»<sup>(1)</sup>.

وقد ردّ عليهم أبو القاسم التّيميّي فقال: «وقد أنكروا قوم السحر، وأبطلوا حقيقته، وأكثر الأمم من العرب والفرس والهند على إثبات السحر»<sup>(2)</sup>.

وشهدتْهم: أنَّهم لو أثبتوها لما تميَّزت معجزات الأنبياء من بينها.

قال ابن حزم: «ولو أحال الساحر طبيعة لكان لا فرق بينه وبين النبِي ﷺ، وهذا كفر ممَّن أجازه»<sup>(3)</sup>.  
ويقال في الرَّد على هذه الشَّهادة الباطلة: أنَّ ما يكون للسحر من الأمور -غير معتادة للإنس- لا يكون من آيات الأنبياء، فإنَّ آيات الأنبياء مختصة بهم، لا يقدر عليها جنٌ ولا إنس؛ وذلك أنَّ آيات الأنبياء مستلزمة للنبوة، ولصدق خبر النبوة.<sup>(4)</sup>

فالفرق بين معجزات الأنبياء وما يجري على أيدي السحرة: أنَّ جنس آيات الأنبياء خارجة عن مقدور جنس الخلق.

وأما خوارق السحرة فهي من جنس أفعال الخلق، مثل: طيرانه في الهواء، هذا فعل مقدور عليه للحيوان، فإنَّ الطَّيْر يفعل ذلك، وكذلك الجن.<sup>(5)</sup>

وممَّا احتجوا به على أنَّ السحر تخييلٌ فقط: قوله -تعالى-: ﴿يَخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ (طه: 65).

والردّ عليهم: أنَّ هذه الآية بيان لنوع من أنواع السحر، وليس فيها أن السحر لا يكون إلَّا من باب التخييل.  
قال الحافظ ابن حجر: «هذه الآية عمدة من زعم أنَّ السحر إنما هو تخييل، ولا حجَّة له بها؛ لأنَّ هذه وردت في قصة سحرة فرعون، وكان سحرهم كذلك، ولا يلزم منه أنَّ جميع أنواع السحر تخييل»<sup>(6)</sup>.

2. سحر تخيلي، بمعنى: أنَّه لا حقيقة له، وإنما هو تخييل.

قال -تعالى-: ﴿يَخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ (طه: 65).

(1) المُحَمَّد (58/1).

(2) المُحَمَّد في بيان المُحَمَّد (521/1).

(3) المُحَمَّد (58/1).

(4) انظر: التبؤات (959/2-960).

(5) انظر: النبوات (164/1).

(6) فتح الباري (277/10).

قال ابن قتيبة: «وأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي السَّحْرِ الَّذِي رَأَهُ مُوسَى: إِنَّهُ تَخْيِيلٌ إِلَيْهِ، وَلَا يَسِّرُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، فَمَا نَنْكِرُ هَذَا،  
وَلَا نَدْفَعُهُ»<sup>(1)</sup>.

وها هنا أمر ينبغي التنبية عليه: أن الساحر لا قدرة له على قلب الحقائق، كقلب العصا حيّة، أو جعل الإنسان حيواناً، أو نحو ذلك، فلا يخرج فعل السّحرة عن مقدور الجنّ والإنس.

قال القرطبي: «وَالْحَقُّ أَنَّ لِبَعْضِ أَصْنَافِ السَّحْرِ تَأْثِيرًا فِي الْقُلُوبِ، كَالْحُبُّ، وَالْبَغْضُ، وَإِلَقاءُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ،  
وَفِي الْأَبْدَانِ بِالْأَلْمِ وَالسَّقْمِ، وَإِنَّمَا الْمَنْكُورُ: أَنَّ الْجَمَادَ يَنْقُلُ حَيْوَانًا، أَوْ عَكْسَهُ بِسَحْرِ السَّاحِرِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ»<sup>(2)</sup>.

وقال ابن تيمية: «إِنَّ مَا يَأْتِي بِهِ السَّاحِرُ، وَالْكَاهِنُ، وَأَهْلُ الطَّبَانَعِ، وَالصُّنَاعَاتِ، وَالْحِيلِ، وَكُلُّ مَنْ لَيْسَ مِنْ  
أَتَابَعِ الْأَنْبِيَاءِ، لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ مَقْدُورِ الْإِنْسَانِ وَالْجَنِّ ... فَإِنَّ السَّاحِرَ قَدْ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَقْتُلَ إِنْسَانًا بِالسَّحْرِ، أَوْ  
يُمْرِضُهُ، أَوْ يُفْسِدُ عَقْلَهُ، أَوْ حَسَّهُ وَحْرَكْتَهُ، وَكَلَامَهُ، بِحِيثُ لَا يَجْمَعُ، أَوْ لَا يَمْشِي، أَوْ لَا يَتَكَلَّمُ وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَهَذَا  
كُلُّهُ مَمَّا يَقْدِرُ الْإِنْسَانُ عَلَى مَثْلِهِ، لَكِنْ بِطَرْقٍ أُخْرِي»<sup>(3)</sup>.

وينقسم السحر باعتبار منشئه إلى قسمين:

1. السحر الذي يكون منشؤه الاستعانة بالشياطين، والتقرب إليهم.
2. السحر الذي يكون منشؤه الحيل، وخواص الأدوية من الدهانات وغيرها، فهم يصنعون أدوية، يمشون بها  
على النار، ويمسكون نوعا من الحيات، ويقدمون على أكلها بفجور، فكل ذلك حيل وشعوذة يعرفها الخبر  
بهذه الأمور.<sup>(4)</sup>

وقد قال بعض المفسرين في سحر سحرة فرعون: إِنَّهُمْ عَمَدُوا إِلَى حِبَالٍ وَعَصَمٍ، فَحَشَوْهَا زَبَقاً، فَصَارَتْ  
تلتوي بسبب ما فيها من ذلك الزبقة، فـيُخَيِّلُ إِلَى الرَّأْيِ أَمْهَا تَسْعِي بِاخْتِيَارِهَا.<sup>(5)</sup>  
وقد أشار إلى هذين القسمين الشافعي، فقال: «فِي قَالَ لِلْسَّاحِرِ: صِفُّ السَّحْرِ الَّذِي تَسْحِرُ بِهِ. فَإِنْ كَانَ مَا  
يَسْحِرُ بِهِ كَلَامٌ كَفَرٌ صَرِيحٌ، اسْتَتِيبْ مِنْهُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتْلَ، وَأَخْذَ مَالَهُ فَيَئِنَّاً. وَإِنْ كَانَ مَا يَسْحِرُ بِهِ كَلَامًا لَا  
يَكُونُ كَفْرًا وَكَانَ غَيْرَ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ يَضُرِّ بِهِ أَحَدًا - نُهِيَّ عَنْهُ، فَإِنْ عَادَ عُزْرٌ...»<sup>(6)</sup>.

(1) تأویل مختلف الحديث (ص 265).

(2) فتح الباري (223 / 10).

(3) التبيّنات (631 / 2).

(4) انظر: مجموع الفتاوى (496 / 11).

(5) انظر: تفسير القرآن العظيم (373 / 1).

(6) الأئمّة (293 / 1).

وقال النّووي: «... قد يكون كفراً، وقد لا يكون كفراً، بل معصيته كبيرة، فإنّ كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر كفراً، وإلا فلا»<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثالث: وجه الشرك في السحر

إنّ سحر السّحرة إنما يكون بإعانة الشّياطين، والّساحر لا يتجاوز سحره الأمور المقدورة للشّياطين، فأمّور السّحرة خارجة عما اعتماده الإنس بإعانة الشّياطين لهم.

لكن الشّياطين تظهر عند كلّ قوم بما لا ينكرون: فإذا كان القوم كفاراً لا ينكرون السّحر والّكهانة - كما كانت العرب، وكالهند والّمشركين - ظهروا بهذا الوصف؛ لأنّ هذا مُعَظَّم عند تلك الأمة. وإذا كانوا ينكرون السّحر والّكهانة أظهرته الشّياطين فيمن يظهر العبادة، ولا يكون مخلصاً للّه في عبادته متّبعاً للأنبياء، بل يكون فيه شرك، ونفاق، وبدعة؛ فتظهر له هذه الأمور التي ظهرت للكهان والّسحرة، حتى يظنّ أولئك أنّ هذه من كرامات الصالحين، وأنّ ما عليه هذا الشخص من العادة هو طريق أولياء الله.<sup>(2)</sup>

ومن المعلوم: أنّه ليس أحد من الناس تطيعه الجنّ طاعة مطلقة كما كانت تطيع سليمان؛ إذ إنّ طاعتهم لسليمان كانت بتسخير من الله وأمر منه، من غير معاوضة؛ قال - تعالى -: ﴿وَلِسَلَيْمَانَ الْرِّيحَ عَذُونَهَا شَهْرٌ وَرَوَاحَهَا شَهْرٌ وَأَسْلَنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَنْ يَزِغُ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقُهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ (سباء: 12).

والّذى أعطاه الله - تعالى - لسليمان خارج عن قدرة الجنّ والإنس؛ فإنه لا يستطيع أحد أن يسخر الجنّ مطلقاً لطاعته، بل لا يطعونه وينفذون أمره إلا بمعاوضة؛ وهذه المعاوضة إما عمل مذموم تحبّه الجنّ، وإما قول تخضع له الشّياطين؛ كالّأقسام، والّعزم؛ فهذه الأقسام والعزم تتضمن أسماء رجال من الجنّ، يُدعون ويستغاث بهم، ويقسم عليهم بمن يعزمونه، فتطيعهم الشّياطين بسبب ذلك في بعض الأمر، فإنّ كلّ جنّ فوقه من هو أعلى منه، فقد يخدمون بعض الناس طاعة لمن فوقهم.<sup>(3)</sup>

والله سبحانه يرسل إرسالاً كونياً الشّياطين على الكافرين السّحرة، تغريمهم وتحرّضهم على الكفر والّمعاصي،

كما قال - تعالى -: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الْشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَوْرُثُهُمْ أَزَّاً﴾ (مريم: 83)

(1) المنهج شرح صحيح مسلم (176/14).

(2) انظر: النّبوات (996/2).

(3) انظر: النّبوات (1241/3).

### ويتلخص مما سبق أن وجه الشرك في السحر:

- 1- أن السحر لا يكون إلا بالاستعانة بالشياطين.
- 2- أن الشياطين لا تعين الإنسان إلا إذا تقرب إليها بما تحب، وهي تحب الكفر، وإغواء بني آدم.  
ولمّا كان السحر لا يكون إلا بمساعدة الشياطين، والشياطين لا تعينهم إلا بعد الشرك والكفر بالله- اعترف الإلّا الذين تعينهم الشياطين أنّهم لا يمكنهم أن يُظهروا سحرهم وخوارقهم التي يدعونها بحضوره أهل الإيمان والقرآن، ويقولون: أحوالنا لا تظهر قدّام الشرع، وإنما تظهر عند الكفار والفجّار؛ وذلك أنّ هذه الأحوال الشيطانية تبطل أو تضعف إذا ذكر الله وتُوحِّدُه، وقرئت قواعر القرآن؛ لا سيما آية الكرسي؛ فإنّها تبطل عامة هذه الخوارق الشيطانية.<sup>(1)</sup>

والشياطين حريصون غاية الحرص على إيقاع الإنسان في الشرك، وقد أقسم الشيطان على إغواء بني آدم، قال -تعالى- عنه: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَا غُوَيْنَهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عَبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخَلَّصُونَ﴾ (ص: 82 - 83).  
وأخبر الله أن لكلّ نبيّ عدوًّا من الشيطان، كما قال -تعالى-: ﴿وَكَذَّا لَكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِّي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ رُّحْرَقَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلْوَهُ فَدَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (الأنعام: 113).

وقد لبس الشيطان على السحرة فجعلهم يستغيثون بغير الله ويرجونهم، ويزداد الساحر رفعة عندهم إذا عبَّد الناس لغير الواحد القهار.

لذا تجد السحرة يطلبون ممّن يأتونهم أن يذبحوا لغير الله، أو يأمرهم بالاستغاثة بغير الله، لأن يستغيثوا بأسماء الجنّ ونحو ذلك.

قال القرافي المالكي في بيان شيء مما اشتمل عليه عمل الساحر من الشرك: «كقيامه إذا أراد سحر سلطانٍ لبرج الأسد، والجبارية، والأسود أسألك أن تذلّ لي قلب فلان الجبار»<sup>(2)</sup>  
أو يأمرهم أن يتقرّبوا للجنّ بأنواع من القربات، ولو كان ذلك من المطعومات؛ حتّى يدخلوهم في الشرك برب الأرباب.

(1) انظر: النبؤات (1253/3)، (1260/3).

(2) الدّخيرة، للقرافي (12/ 35).

وقال ابن تيمية: «ومن الناس من يتقرب إلى الجن بالعدس، فيطبخون عدساً ويضعونه في المراحيض، أو يرسلونه ويطلبون من الشياطين بعض ما يُطلب منهم، كما يفعلون مثل ذلك في الحمام وغير ذلك، وهذا من الإيمان بالجحث والطاغوت»<sup>(1)</sup>

والجّي يستمتع بالإنساني، والإنساني يستمتع بالجّي، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يَمْعَثَرَ الْجِنِّ فَدِي إِسْتَكْثِرُتُمْ مِنَ الْإِنْسَنِ وَقَالَ أُولَئِكُمْ هُمُ مِنَ الْإِنْسِنِ رَبَّنَا إِسْتَمْتَعْ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجْلَتَ لَنَا قَالَ أَلَّا نَأْرُ مَثْوَلَكُمْ خَلِيلِيْنَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾. (الأنعام: 128).

قال محمد بن كعب في معنى الاستمتاع: «هو طاعة بعضهم بعضاً، وموافقة بعضهم لبعض». <sup>(2)</sup>  
ومن الصور المستهجنة في استمتاع الجّي بالإنساني: أن الشّيطان قد يطلب من السّاحر -احتقاراً له، ولكي يعبده لغير الله- أن يسجد له، أو أن يفعل به الفاحشة، أو يأمره أن يأكل ما حرم الله عليه، ونحو ذلك، والله يقول: ﴿وَمَنْ يَعْبُدْ إِلَّا مَا أَنْشَأَ اللَّهُ فَمَا أَنْشَأَ اللَّهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ (الحج: 18).

هذه هي حقيقة السّحرة وشركهم، لكن قد يخفى حالهم على بعض العوام والذهماء، خصوصاً إذا رأوا تلك الأحوال الشّيطانية التي تجري على أيدي السّحرة عندما تنزل عليهم الشّياطين، كالمشي على الماء، أو الطّيران في الهواء، أو يأتون لهم بطعم ونحوه، فيظنّون أنهم أولياء لرب العالمين.  
وما هي إلا فعل الشّياطين، وهذا من استمتاع الإنساني بالجّي.

ومن خبث هؤلاء السّحرة أن لهم شياطين يرسلونها يصرعون بها بعض الناس، فيأتي أهل ذلك المتصروع إلى الشّيخ يطلبون منه إبراءه، فيرسل إلى أتباعه فيفارقون ذلك المتصروع، ويعطون ذلك الشّيخ دراهم كثيرة، وهذا هو غرضه ومطلبـه!

وأحياناً تأتيهم الجنّ بدراهم وطعم تسرقه من الناس.<sup>(3)</sup>  
والأحوال الشّيطانية لا تأتيهم إلا مع الشرك، والبدع، والفجور، فمزمارهم الغناء، والذكر الشركي، والبدعـي.

ولو كانت أحوالـهم من جنس أحوالـ أولياء الله، وكانت تحصل لهم عند الطّاعات، ويكون سببـها الإيمانـ والعملـ الصالـح، وفي هذا يقول الله -سبـحانـهـ عن أولـيـاءـ اللهـ لاـ حـرـفـ عـلـيـهـمـ وـلـاـ هـمـ

(1) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (1/ 178).

(2) تفسير البغوي (188/3).

(3) انظر: الفتاوى الكبرى (483/3).

يَحْرَنُونَ ﴿٦﴾ أَلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٧﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي أَءَالِّخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾. (يونس: 62 – 64).

وهذا فارق من الفروق بين الأحوال الرّحمنية والأحوال الشّيطانية، يميّز بهذا الفارق كلُّ مسلم بين الولي والسّاحر.

#### المطلب الرّابع: حكم من أنكر وجود السّحر

إنَّ وجود السّحر قد ثبت بدلالة الكتاب، والسّنة، وإجماع الأمة، فمن أنكر وجوده بعد إقامة الحجّة عليه يكون كافراً؛ لأنَّه مكذب لله ورسوله ﷺ.

قال أبو القاسم التّيّمّي: «وقد أنكر قوم السّحر وأبطلوا حقيقته، وأكثر الأمم من العرب، والفرس، والمهد على إثبات السّحر»<sup>(1)</sup>.

وقال أبو العباس أحمد القرطبي: «وقد دلَّ على ذلك موضع كثيرة من الكتاب والسّنة بحيث يحصل بذلك القطع بأنَّ السّحر حقٌّ، وأنَّه موجودٌ، وأنَّ الشرع قد أخبر بذلك، كقصة سحرة فرعون، وبقوله -تعالى- فيها: ﴿وَجَاءُهُوَ بِسُحْرٍ عَظِيمٍ﴾ (الأعراف: 115)، و: ﴿يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ (طه: 65)، إلى غير ذلك مما تضمنته تلك الآيات من ذكر السّحر والسّحرة، وبقوله -تعالى-: ﴿وَلَكِنَّ الْشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ إلى آخرها (البقرة: 101).

وبالجملة: فهو أمر مقطوع به؛ بإخبار الله -تعالى- ورسوله ﷺ عن وجوده ووقوعه. فمن كذب بذلك فهو كافر، مكذب لله ورسوله ﷺ، منكِرٌ لما عُلم مشاهدةً وعياناً. ومنكِرُ ذلك إن كان مُستسراً به فهو الرّنديق، وإن كان مظهراً فهو المرتد»<sup>(2)</sup>.

(1) الحجّة في بيان الحجّة (521/1).

(2) المفهوم لما أشكل من صحيح مسلم (568/5).

## المبحث الثاني: حكم السحر والسحرة

### المطلب الأول: الأدلة على تحريم السحر

إن المقصود بالسحر في هذا المبحث هو: السحر الذي يكون سببه الاستعانة بالشياطين والتقرب إليهم.

وقد دلت أدلة كثيرة على أنه كفر، يحرم تعلمه، ومن هذه الأدلة ما يأتي:

قال -تعالى-: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنْلَوْا أَلْشَيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الْشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَنِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُونُ فِي تَعْلِمَنَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَرَوْجَهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضِرُّهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اسْتَرَلَهُ مَا لَهُ فِي أَلْخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 101).

وجه الدلالة: أن الله أخبر في هذه الآية أن الملائكة لا يعلمون أحداً السحر حتى يحدّرها من تعلمه، ويبيننا له أنه كفر، فدل على أن السحر كفر. قال قتادة السدوسي: «فكانا يعلمان الناس السحر، فأخذ عليهما ألا يعلم أحداً حتى يقولا: إنما نحن فتنّة فلا تكفر»<sup>(1)</sup>.

وقال ابن كثير: «وقد استدل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر، ويستشهد له بالحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن عبد الله قال: من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول - فقد كفر بما أنزل على محمد. وهذا إسناد صحيح، وله شواهد أخرى»<sup>(2)</sup>.

وقال -تعالى-: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾.

قال القرطبي رحمه الله: «قوله -تعالى-: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ تبرئة من الله لسليمان، ولم يتقىد في الآية أن أحداً نسبه إلى الكفر، ولكن اليهود نسبته إلى السحر، ولما كان السحر كفراً صار بمنزلة من نسبه إلى الكفر، ثم قال: ﴿وَلَكِنَّ الْشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾، فأثبتت كفرهم بتعليم السحر»<sup>(3)</sup>.

(1) تفسير القرآن العظيم (362/1).

(2) تفسير القرآن العظيم (367/1).

(3) تفسير القرطبي (271/2).

وقال -تعالى-: **﴿وَلَقَدْ عِلِّمُوا لَمَنِ اشْتَرَلَهُ مَالَهُ، فِي أَءَ لِأُخْرَةٍ مِّنْ حَلَاقٍ﴾**.

وجه الدلالة: أخبر الله في هذه الآية أنّ من تعلم السحر علم أنه لا نصيب له في الآخرة، وهذا فيه دلالة على كفره.

وعن أبي هريرة **رض** أنّ رسول الله **ص** قال: «اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله، والسحر»<sup>(1)</sup>.

وجه الدلالة: أنّ النبي **ص** جعل السحر من الموبقات التي توبق وتهلك العبد، وأمر باجتنابها، فدلّ على أنّ تعلم السحر لا يجوز.

## المطلب الثاني: حكم من تعلم السحر

السحر -كما تقدّم معنا- ينقسم إلى قسمين من جهة منشئه، وعلى هذا يختلف حكم من تعلم السحر بحسب هذين القسمين.

**أولاً: حكم من تعلم السحر الذي يكون سببه الاستعانة بالشياطين:**

فمن تعلم السحر الذي يكون منشئه من الشياطين فهذا يكفر، ولا خلاق له في الآخرة؛ لأنّه لابدّ أن يكفر، فالشياطين لا تعينه إلا إذا كفر بالله.

قال القرافي: «فالذي يستقيم في هذه المسألة ما حكاه الطرطوشي عن قدماء أصحابنا أنا لا نكفره حتى يثبت أنه من السحر الذي كفر الله -تعالى- به، أو يكون سحراً مشتملاً على كفر»<sup>(2)</sup>.

وقال الدردير المالكي **رحمه الله**: «فقول الإمام **ص**: إنّ تعلم السحر وتعلمه كفر، وإن لم يعمل به- ظاهر في الغاية؛ إذ تعظيم الشياطين، ونسبة الكائنات إلّها- لا يستطيع عاقل يؤمّن بالله أن يقول فيه أنه ليس بكافر»<sup>(3)</sup>.

وقال ابن قدامة **رحمه الله**: «فإنّ تعلم السحر وتعلمه حرام، لا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم، قال أصحابنا: ويكرر الساحر بتعلمه، وفعله، سواء اعتقد تحريميه أو إباحته»<sup>(4)</sup>.

وقال التّوّوي **رحمه الله**: «وأمّا تعلمه وتعلمه فحرام، فإنّ تضمن ما يقتضي الكفر كفراً، وإلا فلا، وإذا لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزّر واستتبّ منه»<sup>(5)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الشرك والسحر من الموبقات (ص1018)، (ح5764).

(2) الذّخيرة، للقرافي (12/35).

(3) الشرح الكبير (302/4).

(4) المغني (104/10).

(5) المنهاج شرح صحيح مسلم (176/14).

وقال الذّهبي رحمه الله: «السّاحر لا بدّ وأن يكفر، قال الله -تعالى-: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواً يَعْلَمُونَ الْأَنَاسَ أَسْحَرَ﴾، وما للشّيطان الملعون غرض في تعليمه الإنسان السّحر إلّا ليشرك به، قال الله -تعالى- مخبراً عن هاروت و ماروت: ﴿وَمَا يُعَلِّمَنِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إلَّا إِذْنَ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ إِشْتَرَلَهُ مَالَهُ فِي أَءَ لَا حِرَةٌ مِنْ حَلَاقٍ﴾ أي: من نصيب فتري خلقاً كثيراً من الضّلال يدخلون في السّحر، ويظنّونه حراماً فقط، و ما يشعرون أنه الكفر، فيدخلون في تعليم السّيماء و عملها، و هي: محض السّحر، وفي عقد الرجل عن زوجته، وهو: سحر، وفي محبة الرجل للمرأة، وبغضها له، وأشباه ذلك بكلمات مجحولة أكثرها شرك وضلال»<sup>(1)</sup>.

وقال ابن حجر رحمه الله: «وقد استدلّ بهذه الآية -[يعني آية: ﴿وَمَا يُعَلِّمَنِ مِنْ أَحَدٍ﴾]- على أن السّحر كفر ومتعلّمه كافر، وهو الواضح من بعض أنواعه التي قدمتها وهو التّعبّد للشّياطين أو للكواكب»<sup>(2)</sup>. وقد دلّ على أنّ تعلّمه كفر:

قوله -تعالى-: ﴿وَلُوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقُوا لَمَتُوْبَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 102). يقول الجصاص رحمه الله عن هذه الآية: «فجعل ضدّ هذا الإيمان فعل السّحر؛ لأنّه جعل الإيمان في مقابلة فعل السّحر، وهذا يدلّ على أن السّاحر كافر، فإذا ثبت كفره، فإنّ كان مسلماً قبل ذلك فقد كفر بفعل السّحر، فاستحقّ القتل»<sup>(3)</sup>.

وقوله -تعالى-: ﴿وَلَا يُفْلِحُ الْسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ (طه: 68). قال الشّنقيطي رحمه الله في هذه الآية: «فاعلم أنّ قوله -تعالى- في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَا يُفْلِحُ الْسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ يعمّ نفي جميع أنواع الفلاح عن السّاحر، وأكّد ذلك بالتعتميم في الأمكنة بقوله: ﴿حَيْثُ أَتَى﴾، وذلك دليل على كفره؛ لأنّ الفلاح لا ينفي بالكلية نفيّاً عاماً إلّا عمن لا خير فيه، وهو الكافر. ويدلّ على ما ذكرنا أمراً:

(1) الكبائر (ص 14).

(2) فتح الباري (224/10).

(3) أحكام القرآن (65/1).

الأول: هو ما جاء من الآيات الدالة على أن الساحر كافر، ك قوله - تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانٌ وَلَكِنَّ الْشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ (البقرة: 101): ف قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانٌ﴾ يدل على أنه لو كان ساحراً - وحاشاه من ذلك - لكان كافراً. و قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ أَنْسِحْرَ﴾ - صريح في كفر معلم السحر. و قوله - تعالى - عن هاروت وماروت مقرراً له: ﴿وَمَا يَعْلَمُنَّ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولُوا إِنَّمَا تَحْنُّ فِتْنَةً فَلَا تَكُونُ﴾. و قوله: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضْرُبُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ إِشْتَرَلَهُ مَالَهُ فِي أَءَ لِآخِرَةٍ مِنْ خَالِقٍ﴾ أي: من نصيب، ونفي النصيب في الآخرة بالكلية لا يكون إلا للكافر، عياذاً بالله - تعالى -. وهذه الآيات أدلة واضحة على أنَّ مِنَ السَّاحِرِ مَا هُوَ كَفَرٌ بِوَاحٍ، وَذَلِكَ مَمَّا لَا شَكَ فِيهِ.

الأمر الثاني: أنه عُرف باستقراء القرآن أنَّ الغالب فيه أن لفظة (لا يُفْلِحُ يراد بها الكافر»<sup>(1)</sup>).

ثانياً: حكم من تعلم السحر الذي يكون سببه الحيل والأدوية:

من تعلم السحر الذي يكون منشأه الحيل وخواصَ الأدوية من الدهانات - لا يكفر، لكن يُنهى عن عمله،

فإن عاد عُزَّرٌ.

قال الشافعي رحمه الله: «إذا تعلم السحر قلنا: صُف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر؛ مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأتمها تفعل ما يُلتمسُ منها - فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقاد إياه فهو كافر»<sup>(2)</sup>.

وقال ابن حجر رحمه الله: «وَمَا النَّوْعُ الْآخَرُ الَّذِي هُوَ مِنْ بَابِ الشَّعُوذَةِ، فَلَا يَكْفُرُ بِهِ مَنْ تَعْلَمَهُ أَصْلًا»<sup>(3)</sup>.

وقال الصابوني رحمه الله في بيان حكم هذين النوعين من السحر: «ويشهدون أنَّ في الدنيا سحراً وسحرة، إلا أنَّهم لا يضرُون أحداً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. ومن سحر منهم واستعمل السحر، واعتقد أنه يضر أو ينفع بغير إذن الله - تعالى - فقد كفر.

وإذا وصف ما يكفر به استُتبِّب، فإن تاب وإلا ضُربت عنقه، وإن وصف ما ليس بكافر أو تكلم بما لا يُفهم نُهِي عنه، فإن عاد عُزَّرٌ.

(1) أصوات البيان (39/4).

(2) تفسير القرآن العظيم (375/1).

(3) فتح الباري (224/10).

وإن قال: السحر ليس بحرام وأنا أعتقد إباحته- وجب قتله، لأنَّه استباح ما أجمع المسلمين على تحريمه»<sup>(1)</sup>.

وها هنا سؤال: ما حكم تعلم السحر من غير أن يعمل به؟

والجواب: أنَّه محرَّم لا يجوز؛ لأنَّه ضرر محسن لا نفع فيه؛ لأنَّه ذريعة للعمل به، واستحواذ الشيطان عليه، والتغريب به.

قال الشَّيخ محمد الأمين الشنقيطي: «والتحقيق - وهو الذي عليه الجمهور - هو أنَّه لا يجوز، ومن أصرَّ الأدلة في ذلك تصريحه - تعالى - بأنَّه يضرُّ ولا ينفع في قوله: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾، فإذا أثبتَ الله أنَّ السحر ضارٌّ ونفي أنَّه نافع فكيف يجوز تعلمُ ما هو ضرر محسن لا نفع فيه؟!»<sup>(2)</sup>.

وثمة أمر ينبغي التنبيه إليه: وهو أنَّ سحر السحرة ليس من خوارق العادات، فهو أمر موجود في العالم، معتمد، يعرفه الناس؛ لأنَّه بإعانة الشياطين.

وإنَّما هو من الأمور التي يختصُّ بها بعض الناس؛ كما يختصُّ قوم بخفة اليد، وقوم بالقيافة.

### المطلب الثالث: حكم إتيان الساحر

إنَّ الساحر مستعين بالشياطين، والشياطين تخبره عن أشياء لا يعلمها بحسب ما أقدّرهم الله عليه، كما يعينونه على إيذاء بني آدم، وإمراضهم، وحتى قتلهم، وذلك كله لا يكون إلا بعد أن يتقرَّب إليهم بالكفر بالله جلَّ جلاله.

واسم الساحر: يدخل فيه الذي تخبره الشياطين بالأمور الغيبية، ومن يأتي بالخوارق.

وقد جاء الوعيد الشديد لمن يأتي ساحراً، قال الصحابي الجليل ابن مسعود: «من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»<sup>(3)</sup>.

فإتيان الساحر يختلف حكمه بحسب ما وقري قلب الآتي وهو على الأحوال الآتية:

الحال الأولى: إنَّ كان الآتي مستجلاً لما يفعله الساحر من التقرَّب للشياطين وغير ذلك، فإنَّه يكون كافراً؛ لأنَّ فعل الساحر كفر بالله، واستحلال الكفر كُفُرٌ، بل استحلال المحرَّم كفر، فكيف باستحلال الكفر -والعياذ بالله -؟!

الحال الثانية: إنَّ كان قد جاءه من أجل أن يخبره بالأمور المغيبة، فصدقه فيما أخبره - فإنَّه يكون كافراً؛ لقول ابن مسعود: «من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

(1) عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص36).

(2) أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (4/ 55).

(3) أخرجه أبو يعلى في مسنده (280/9). قال ابن كثير في التفسير (363/1): «وهذا إسناد صحيح وله شواهد أخرى».

الحال الثالثة: إن كان قد جاءه من أجل إيزاء أحد المسلمين، فهذا كبيرة من كبائر الذنوب، قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من تطير ولا تُطير له، ولا تكهن ولا تُكَهِن له، أو قال: سحر أو سُحر له»<sup>(1)</sup>.

#### المطلب الرابع: حكم حل السحر بمثله

إن حل السحر بسحرٍ مثله هو من عمل الشيطان، وقد دلت على تحريمه أدلة من الكتاب والسنّة، والعقل، وهي كما يأتي:

##### أولاً: الأدلة الدالة على تحريم السحر:

- قال -تعالى-: «وَاتَّبَعُوا مَا تَسْلُو أَلْشَيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سَلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سَلَيْمَانُ وَلَكِنَّ أَلْشَيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِتَابِلٍ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَنَ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُونُ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَرَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضْرُبُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَ لَهُ مَالَهُ فِي أَءَ لَا حِرَةٌ مِنْ حَلَاقٍ وَلَبِئْسٌ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» (البقرة: 102).

فقد حرم الله السحر، وبين أنه كفر، وما كان محرّماً بل كفراً لا يكون سبباً للعلاج والشفاء.

- وقال -تعالى-: «وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعَقَدِ» (الفلق: 4).

فأمرنا الله بالاستعاذه من شر السحر، وما كان كذلك لا يكون سبباً للعلاج.

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله، والسحر»<sup>(2)</sup>.

فالنبي ﷺ جعل السحر من المهلكات التي توبق وتهلك العبد، وأمر باجتنابها، فدل على أنه لا يجوز أن يكون سبباً للعلاج.

##### ثانياً: الأدلة الدالة على منع النشرة التي كان يصنعها أهل الجاهلية:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال: «هو من عمل الشيطان»<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (50/13).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الشرك والسحر من الموبقات.

(3) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في النشرة (ص 581).

قال البغويّ عند كلامه عن هذا الحديث: «والنّشرة: ضرب من الرّقية يعالج بها من كان يُظنُّ به مسُّ الجنّ، سمّيت نشرة؛ لأنّه يُنشر بها عنه، أي: يُحلّ عنه ما خامره من الدّاء، وكرهها غير واحد، منهم إبراهيم. وحُكى عن الحسن أنه قال: النّشرة من السّحر، وقال سعيد بن المسيب: لا بأس بها.

وقال الإمام: والمنهيّ من الرّق ما كان فيه شرك، أو كان يذكر مرددة الشّياطين، أو ما كان منها بغير لسان العرب، ولا يُدرى ما هو، ولعله يدخله سحر، أو كفر، فأمّا ما كان بالقرآن، وبذكرة الله تَعَالَى. فإنه جائز مستحب»<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: الأدلة الدالّة على تحريم إتيان السّاحر:

- قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من تطير ولا تُطير له، ولا تكهن ولا تُكَهِنْ له، أو قال: سحر أو سُحر له»<sup>(2)</sup>. وهذا فيه دليل على أنّ إتيان السّاحر لا يجوز للعلاج أو غيره، كما أنّ علاج المسحور بالسّحر فيه تصديق له بأنه سيسفيه.

وأيضاً فيه استعانة بالشّياطين من قبل السّاحر، وقد يطلب من المسحور أن يتقرّب للشّياطين ببعض الأمور الكفرية، كالذبح لغير الله.

- وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت: «كانت عجوز تدخل علينا ترق من الحمرة، وكان لنا سرير طويل القوائم، وكان عبد الله إذا دخل تنحّن وصوّت، فدخل يوماً، فلما سمعت صوته احتجبت منه، فجاء فجلس إلى جانبي، فمسّني فوجد مسّ خيط، فقال: ما هذا؟ فقلت: رُقّ لي فيه من الحمرة. فجذبه وقطعه فرمي به، وقال: لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك. سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الرُّقّ والتّمام والتوّلة شرك. قلت: فإني خرجت يوماً فأبصري فلان، فدمعت عيني التي تليه، فإذا رقيّها سكنت دمعها، وإذا تركّتها دمعت. قال: ذاك الشّيطان؛ إذا أطعته ترك، وإذا عصيته طعن بإصبعه في عينك»<sup>(3)</sup>.

### رابعاً: الأدلة الدالّة على تحريم الاستشفاء بما حرم الله:

- عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تدواوا بحرام»<sup>(4)</sup>.

(1) شرح السنّة (159/12).

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (50/13).

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطب، باب تعليق التّمام (ص 508)، (ح 3530).

(4) أخرجه أبو داود.

- وقال ابن مسعود: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شَفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ»<sup>(1)</sup>.

#### خامساً: الإجماع على عدم جواز التّداوي بالكفر:

قال ابن تيمية: «والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التّداوي بالمحرّمات كالميّة والخنزير، فلا يتنازعون في أنَّ الكفر والشرك لا يجوز التّداوي به بحال؛ لأنَّ ذلك محرّم في كل حال»<sup>(2)</sup>.

#### سادساً: قواعد الشّريعة مانعة من حلّ السّحر بمثله:

إنَّ من المعلوم من قواعد الشّريعة ومقاصدها أنَّ حفظ الدِّين مُقدَّم على حفظ البدن، فإنَّ علاج السّحر بالسّحر وإن سلَّمنا أنه شفاء للمريض فإنَّ المريض بفعله يخسر دينه، والحفظ على الدِّين أولى من الحفاظ على البدن، وعلى هذا فلا يجوز حلُّ السّحر بالسّحر؛ لأنَّه يقدح في دين المسحور.

#### سابعاً: ما يلزم من الذهاب للسّحرة من المحاذير الشرعية:

ومن تلك المحاذير أن يأمره بالتقرب للشّياطين بالذّبح وغير ذلك، أو يأمره أن يعلّق بعض التّمامات الشركية، أو يعلّقه بغير الله، إلى غير ذلك من المحاذير.

#### ثامناً: منع حلّ السّحر بالسّحر من العقل:

حلّ السّحر بالسّحر ليس أمراً متحقّقاً، فالسّحرة يكذبون على النّاس كثيراً، فيُخيّلُ إليه أنَّه شفاء وحلّ سحره، ثم يُرجعه إليه مرة أخرى؛ ليُبَرِّرَ ماله، ولربما كان السّاحر ضعيفاً فلا يستطيع أن يحلّ سحر السّاحر الأقوى منه، وبالتالي لا يجوز الاعتماد على السّاحر في حلّ السّحر. وما كان كذلك لا يكون سبباً للعلاج. ثم إنَّه هناك علاج شرعي، وهو حلُّ السّحر بالرقية الشرعية، وفي الحقّ ما يغنى عن الباطل.

ولا يصحّ قياس الذهاب للسّحرة لحلّ السّحر بأكل الميّة للمضطّر.

قال ابن العربي في (عارضه الأحودي): «فإن قيل: التّداوي حالٌ ضرورة، والضرورة تبيح المحظور، فالالتّداوي بالحرام مباح. قلنا: التّداوي ليس حالٌ ضرورة، وإنما الضرورة ما يخاف معه الموت من الجوع، فأمّا التطّبب في أصله فلا يجب، فكيف يباح فيه الحرام؟!»<sup>(3)</sup>.

وقال ابن تيمية: «والذين جوزوا التّداوي بالمحرّمات قاسوا ذلك على إباحة المحرّمات: كالميّة والدّم للمضطّر.

وهذا ضعيف لوجهه:

(1) أخرجه البخاري تعليقاً.

(2) مجموع الفتاوى (61/19).

(3) تحفة الأحودي للمباركفوري (169/6).

أحدها: أن المضطرب يحصل مقصوده يقيناً بتناول المحرّمات، فإنه إذا أكلها سدّت رمه، وأزالت ضرورته، وأمّا الخبائث -بل وغيرها- فلا يُتيقّن حصول الشفاء بها، فما أكثر من يتداوى ولا يشفى، ولهذا أبا حوا دفع الغصّة بالخمر؛ لحصول المقصود بها، وتعينها له، بخلاف شربها للعطش، فقد تنازعوا فيه: فإنّهم قالوا: إنّها لا تروي.

الثاني: أن المضطرب لا طريق له إلى إزالة ضرورته إلّا الأكل من هذه الأعيان، وأمّا التّداوي فلا يتعين تناول هذا الخبيث طریقاً لشفائه، فإنّ الأدوية أنواع كثيرة، وقد يحصل الشفاء بغير الأدوية، كالدّعاء والرّقية، وهو أعظم نوعٍ للدواء»<sup>(1)</sup>.

## المطلب الخامس: عقوبة السّاحر

إن السّحر ينافي الدين من كل وجه؛ وذلك أن السّحرة تعينهم الشّياطين، ومقصودهم: الكفر، والفسق، والعصيان.

والأنبياء تعينهم الملائكة، ومقصودهم: الإحسان، والإيمان، والإسلام.

إذا كان السّاحر تعينه الشّياطين، ومقصوده: الكفر؛ كانت عقوبته القتل كفراً.

قال الإمام مالك رحمه الله: «السّاحر كافر يقتل بالسّحر، ولا يستتاب، ولا تقبل توبته، بل يتحتم قتله كالزنديق»<sup>(2)</sup>.

وقال القرطبي رحمه الله: «اختلف الفقهاء في حكم السّاحر المسلم ... فذهب مالك إلى أنّ المسلم إذا سحر بنفسه بكلام يكون كفراً، يُقتل، ولا يستتاب، ولا تُقبل توبته؛ لأنّه أمر يُستَسِّرُ به، كالزنديق والرّازاني، ولأنّ الله سمي السّحر كفراً بقوله -تعالى-: ﴿وَمَا يَعْلَمُنَّ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولُوا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُفُّرُونَ﴾ (البقرة: 101). وهو قول أحمد بن حنبل، وأبي ثور، وإسحاق، والشافعي، وأبي حنيفة»<sup>(3)</sup>.

وقد صح قتل السّاحر عن جملة من الصحابة، وهو محل إجماع بينهم، ومن أولئك الصحابة: عمر، وحفصة، وجندب الأزدي:

(1) مجموع الفتاوى (268/24).

(2) المنهاج شرح النووي على مسلم (176/14).

(3) تفسير القرطبي (278/2).

فعن عمرو بن دينار أنه سمع بجالة يحدّث عمرو بن أوس وأبا الشعثاء قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عمِّ الأحنف بن قيس إذ جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه قبل موته بسنة: «اقتلو كل ساحر»<sup>(1)</sup>.

قال ابن قدامة رحمه الله -معلقاً على أثر عمر-: «وهذا اشتهر فلم ينكر، فكان إجماعاً»<sup>(2)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أنّ جارية لحفصة سحرتها، ووجدوا سحرها فاعترفت به، فأمرت عبد الرحمن بن زيد فقتلها»<sup>(3)</sup>.

وعن جندب الخير رضي الله عنه أنه قال: «حد الساحر ضربة بالسيف»<sup>(4)</sup>

قال الشيخ محمد الأمين الشنقطي رحمه الله: «فهذه الآثار التي لم يعلم أن أحداً من الصحابة أنكرها على من عمل بها، مع اعتقادها بالحديث المروي المذكور- هي حجّة من قال بقتله مطلقاً»<sup>(5)</sup>.

ولا يشكل على ما تقدم تقريره: ما ورد في الصحيح: «أن لبيد بن الأعصم اليهودي سحر النبي صلوات الله عليه، فلم يقتلها»<sup>(6)</sup>.

قال القرطبي رحمه الله جواباً على هذا: «لا حجّة على مالك من هذه القصة؛ لأنّ ترك قتل لبيد بن الأعصم كان لخشية أن يثير بسبب قتله فتنة، أو لئلا ينفر الناس عن الدخول في الإسلام»<sup>(7)</sup>.

ولا يشكل أيضاً: ما جاء عن عمرة قالت: «اشتكت عائشة فطال شكاها، فقدم إنسان المدينة يتطلب، فذهب بنو أخيها يسألونه عن وجعها، فقال: والله إنكم تنتعون نعمة امرأة مطبوبة، قال: هذه امرأة مسحورة سحرها جارية لها، قالت: نعم، أردت أن تموتي فأعтик، قال: وكانت مدبرة، قالت: بيعوها في أشدّ العرب ملائكة، واجعلوا ثمنها في مثلها»<sup>(8)</sup>.

(1) أخرجه أبو داود في سننه باب في أخذ الجزية من الجوس (2/183)، وصحّحه الألباني.

(2) المغني (10/111).

(3) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (6/430).

(4) أخرجه الترمذى مرفوعاً باب حد الساحر (4/60) وقال: «هذا حديث لا نعرفه إلا مرفوعاً من هذا الوجه، و إسماعيل بن مسلم المكى يضعف في الحديث، و إسماعيل بن مسلم العبدي البصري، قال: "وكيع هو ثقة، ويروى عن الحسن أيضاً" وال الصحيح عن جندب موقوف».

(5) أصوات البيان (4/54).

(6) أخرجه البخارى في كتاب الطب باب السحر (ص 1017)، (ح 5763).

(7) فتح الباري (10/231).

(8) أخرجه أحمد في المسند (40/154).

وفي الجواب عن هذا الأثر يقول الشافعي رحمه الله: «وأمّا بيع عائشة الجارية ولم تأمر بقتلها، فيشبهه أن تكون لم تعرف ما السّحر، فباعتها؛ لأنّ لها بيعها عندنا وإن لم تسحرها، ولو أقرّت عند عائشة أن السّحر شرك ما تركت قتلها إن لم تتب، أو دفعتها إلى الإمام ليقتلها إن شاء الله -تعالى-»<sup>(1)</sup>

---

.(293/1) (1) الأئم

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وب توفيقه و تيسيره تُقضى الحاجات، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وفي نهاية هذا البحث أذكر أهم النتائج التي تضمنها:

1. السحر لا يمكن حدّه بحدٍ جامع؛ لكثرة أنواعه واختلافها.
2. ينقسم السحر إلى سحر حقيقي وسحر تخيلي، وإلى سحر منشأه الاستعانة بالشياطين وسحر منشأه الأدوية والجيل.
3. إنكار السحر: كفر.
4. من تعلم السحر الذي يكون منشأه من الشياطين يكفر.
5. وجه الشرك في السحر: أن السحر لا يكون إلا بالاستعانة بالشياطين، والشياطين لا تعين الإنسان إلا إذا تقرب إليها بما تحب.
6. عقوبة الساحر: القتل.
7. تحريم حل السحر بمثله.

## فهرس المصادر والمراجع

- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، علّق عليه: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، 1424هـ - 2003م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، النشر: 1415هـ - 1995م.
- الأُم، للشافعي، دار المعرفة – بيروت، النشر: 1410هـ - 1990م.
- تأویل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراق، الطبعة الثانية 1419هـ - 1999م.
- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية – بيروت.
- تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصارى الخزرجي شمس الدين القرطبي تحقيق،: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ - 1964م.
- الحجّة في بيان المحجّة، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهانى، أبو القاسم، الملقب بقوام السنّة، المحقق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلى، الناشر: دار الراية - السعودية - الرياض، الطبعة الثانية، 1419هـ - 1999م.
- الذخيرة، القرافي، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى، 1994م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بلي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430هـ - 2009م.
- الشّرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدّسوقي المالكي، الناشر: دار الفكر.
- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الطبعة الثانية 1419هـ
- عقيدة السلف أصحاب الحديث، إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، تحقيق بدر البدر، مكتبة الغرباء الأثريّة، الطبعة الثانية 1415هـ.
- الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1987م.

- فتح الباري، ابن حجر. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة - بيروت، 1379.
- قام بإخراجه وصحّحه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ - 1995م.
- مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وأخرون. إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ - 2001م.
- المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.
- المغني، ابن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، عالم الكتب، الرياض - السعودية، الطبعة الثالثة، سنة النشر: 1417هـ - 1997م.
- المفہم لما أشكل من صحيح مسلم، أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بدوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة الأولى، 1417هـ - 1996م.
- المهاج شرح صحيح مسلم، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الثانية، 1392.
- التبوا، لابن تيمية، تحقيق عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أصوات السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420هـ - 2000م.